

بداية المجتهد

- وأحكام الإجازات كثيرة ولكنها بالجملة تنحصر في جملتين : الجملة الأولى في موجبات هذا العقد ولوازمه من غير حدوث طارئ عليه . الجملة الثانية : في أحكام الطوارئ . وهذه الجملة تنقسم في الأشهر إلى معرفة موجبات الضمان وعدمه ومعرفة وجوب الفسخ وعدمه ومعرفة حكم الاختلاف